

اسلامية العلوم السياسية

عبدالحميد أحمد أبوسليمان

إذا أخذنا ميدان العلوم السياسية كنموذج للقضايا والمصاعب الذي يواجهها الفكر الاسلامي والتي تواجه الدارس المسلم في ميدان المعرفة والثقافة في هذا العصر نجدها واضحة وملموسة .
فهذا العلم علم اجتماعي لم يوله المسلمون عظيم اهتمام كأثر مباشر لانفصام القيادة الفكرية عن القيادة السياسية للامة تاريخيا ولان انعدام الخبرة بميدان السياسة والحكم من ناحية وسيطرة الفكر النظري القانوني الشكلي كان له أسوأ الآثار السلبية في ميدان الدراسة السياسية الاسلامية وقدرة الفكر الاسلامي على تقديم التصورات والحلول والبدائل التي تواكب الحركة والتغير في بناء وامكانات وتحديات المجتمعات الاسلامية عبر حركة الزمان والمكان والتاريخ .

ولعل من المفيد تصوير آثار هذا القصور في مجال العلوم السياسية بان نضرب مثلين لفقيهين من الفقهاء الاجلاء اصحاب القدرة والباع في اختصاصهم الفقهي ولكن آثار المنهج حين يتعرضون لقضايا الفكر السياسي لا تخفى على نظر المختص .

والمثل الاول هو للفقيه الفيلسوف القاضي ابوالوليد محمد بن

احمد بن رشد القرطبي الاندلسى فى كتابه الجليل فى الفقه الاسلامى المقارن « بداية المجتهد ونهاية المقتصد » فى باب الجهاد حين نعرض لخلاف الفقهاء حول جواز قطع الشجر فى الحرب وكان السبب لهذا الخلاف هو نشوء الظن ان ابابكر رضى الله عنه حين منع قطع الشجر قد خالف فعله فعل الرسول عليه السلام الذى ثبت انه حرق نخل بنى النضير ، وكان وجه التوفيق حيث انه « لا يجوز على ابى بكر ان يخالف الرسول مع علمه بفعله » انما كان على احد وجهين اولهما الظن بان فعل ابابكر هذا « انما كان لمكان علمه بنسخ ذلك الفعل منه صلى الله عليه وسلم . » والثانى ان ذلك الفعل من الرسول عليه الصلاة والسلام انما « كان خاصا بينى النضير لغزوهم » .

ويعقب ابن رشد على ذلك بقوله فيما يراه الفقهاء فى الامر « ومن اعتمد فعله عليه الصلاة والسلام ولم ير قول احد ولا فعله جحةً عليه قال بتحريق الشجر » .

ومن هذا المثال الذى يتعلق بسياسات ومعارك حربية تمت فى اوقات ومواضع مختلفة بكل ما تمثله المعارك العسكرية والسياسية من دينا ميكية وحركية تستوجب على القيادة التيقظ والمبادرة على مقتضى الحال ، وهذا لا يعنى عدم الالتزام الخلقى والانسانى بمفهوم الاسلام وعدم التصرف بروح الشريعة الا اننا نجد الفكر النظرى القانونى الشكلى غير المختص يقيم قضايا ويعقد مقارنات وهمية ويلجأ الى الفرضيات والظنون للوصول الى حل التعارضات الوهمية الى اوجدها . ان فكرة البحث عن النصوص والكلمات عند النظر فى طبيعة المواقف والسياسات التى تأخذ بها القيادات امام المشاكل والتحديات

والمعارك السياسية والعسكرية التي يواجهونها هو في حد ذاته تفكير نظري لا تستطيع القيادات القولية في اطاراته .

ان التفكير الموضوعى العملى يوجب الانطلاق فى كل حالة وقضية من معطياتها المتكاملة وظروفها الزمانية والمكانية الخاصة لمعرفة طبيعة التصرف والسياسة الاسلامية المسئولة السليمة التى يقتضيها الموقف .

ولو انطلقنا من هذا المنطلق العملى الكلى الشامل لرأينا انه لامجال للمقارنة والموازنة بين موقعة بنى النضير على بداية قيام دولة المدينة او ما اسميه العهد المدنى الاول والمسلمون قلة يحيط بها الاعداء وبين معارك جيوش الفتح على عهد ابى بكر رضى الله عنه فى بلاد العراق والشام .

فمعركة بنى النضير تمت والمدينة محدودة القوة والقدرة يحيط بها الاعداء فى كل الجزيرة العربية وبنو النضير قبيلة يهودية متماسكة مزارعة فى منطقة المدينة التى تتميز بالابار الكثيرة والمياه السطحية وتوفر للقبيلة من زراعتها التمور التى تتميز بقدرتها على البقاء وصلاحها للاكل لمدد طويلة ، ومعنى كل ذلك عسكريا حصار طويل مرهق ومجمد لقوى جيش الرسول عليه الصلاة والسلام .

ولذلك فان الامر بقطع النخيل الذى يأخذ نموه واثماره عددا من السنين فيه القضاء على موارد رزق وعيش قبيلة بنى النضير وبذلك كانت خطة سديدة محكمة انهت المعركة لصالحهم دون خسائر للمسلمين وطلب بنو النضير الخروج من المدينة بانفسهم والمنقول من متاعهم .

اما جيوش ابي بكر فانها خرجت تقارع جيوش الامبراطوريات المعاصرة فى فارس والروم التى تهدد سلامة الدولة الاسلامية وتقع فى العراق والشام على اطراف الجزيرة العربية تهدد المسلمين وتتحكم فى رقاب ابناء العراق والشام وتستنزف خيرات بلادهم وثمارهم .
ولذلك كانت خطة ابي بكر انطلاقا من روح الاسلام فى مقاومة التعسف والاستبداد وتوفير حرية العقيدة للبشر ، خطة سديدة جعلت من جيوش الفتح جيوش تحرير وحماية يتعاطفو يتعاون معها ابناء الارض المفتوحة وكانت لهم بمثابة جيوش انقاذ وتحرير ، اما لو ان تلك الجيوش الفاتحة قد دمرت موارد عيش ابناء تلك البلاد فلاشك انهم كانوا سيقفون الى جانب جلاديهم من الفرس والرومان لانهم سيكونون ارحم بهم على اى حال من جيوش الغزو والتدمير .
وهكذا فان المشكلة الاساسية هنا هى مشكلة فى منهج النظر والدراسة اكثر منها فى اى أمر آخر .

والمثال الثانى هو ما أورده العالم الجليل الفقيه المعاصر الذى يلقى كتابه قبولاً فى الدائرة الاسلامية وتعتبر من افضل المعروض فى ميدانه وهو الشيخ سيد سابق فى كتابه فقه السنة فى باب الجهاد حين يتحدث فى فصل من فصول الكتاب عن « التبييت » وهو مهاجمة العدو ليلا .

ويتطرق الاستاذ الفاضل للموضوع من وجوهه المختلفة والاسباب التى تستدعى الهجوم والتى يخشى منها قتل اسرى المسلمين او من لا يقصد قتله بسبب الظلام ويستشهد باقوال السلف من العلماء توضيحا وتوثيقا ودعما لما يصل اليه من الرأى والذى قال

به فى النهاية وهو جواز التبييت .

والقضية التى يواجهها الدارس المختص والقارئ من القيادات السياسية او العسكرية فى موضوع الجهاد والسياسة والحرب فى الاسلام هى ليست فى سلامة ما أوردته العالم الفاضل فى حد ذاته وتوثيقه ولكن فى اطار الدراسة الشاملة وعلاقة الموضوع ومنهج تناوله ودراسته فيما يختص بعمل هؤلاء وما يواجهونه من قضايا وتحديات .

فالتبييت لاشك قضية هامة وكبرى فى حروب العصور الماضية التى يحارب فيها السيف والرمح وعلى ظهور الخيل وتظل ضحاياها فى حدود العشرات او المئات .

اما فى الحروب الحديثة وامكاناتها الهائلة وطبيعة اسلحتها واسعة التدمير التى لاتعرف استخداماتها ليلا ولا نهارا ولا رجلا ولا امرأة والتى تعد ضحاياها بالالوف ومئات الالوف والتى يتقرر مصيرها فى الساعات والدقائق والتى تستهدف المواقع لاهميتها الاستراتيجية وليس لنوعية النازلين او العاملين او المحيطين بها فلا معنى ولا علاقة لهذا النوع من المعارك والحروب . والمشكلة هنا ايضا مشكلة منهج ومنطلق فى الدراسة والبحث والعرض والفكر والنظر . ولعله بعد هذا لايصبح قياس القاضى الماوردى فى كتابه « الاحكام السلطانية » عقد الخلافة على عقد النكاح فى انعقاده باثنين أمرا مستغربا .

قصور الدراسات السياسية الاسلامية :

واذا ادركنا طبيعة المشاكل التى يعانى منها الفكر الاسلامى فى المنهج اصبح من السهل علينا معرفة السبب خلف قصور الدراسات الاسلامية السياسية وما يبدو عليها من التعارض والبساطة والمحدودية

رغم جلال وسمو المبادئ التي تقوم وترتكز عليها هذه الدراسات في الخلافة والشورى والعدل والمسئولية .

ولعل من المفيد ان نتناول هنا بعض القضايا الهامة التي تطرح نفسها في مجال الدراسة السياسية الاسلامية ويقصر المنهج في تناولها وتوجد بذلك ازمة فكر سياسي لدى الامة يحول بينها وبين التنظيم السليم والمشاركة العامة من الامة في تبني قضاياها الهامة وبذل الجهد المطلوب لانجاحها .

ووجوه القصور التي تعاني منها الدراسات الاسلامية السياسية مرجعها الى نوعين من القصور :

الاول : هو قصور ينعكس على فهم النماذج والنصوص الاسلامية الاولى التي تعتبر مصدرا للغاية الاسلامية وموجها للفكر والاجتهاد الاسلامي .

الثاني : هو قصور ينعكس في فهم مبسط غير مختص في الفكر السياسي الغربي والاجنبي تدفعه الرغبة في مقاومة هذا الغزو الاجنبي والانبهار به لدى جمهور المثقفين وينتهي في كثير من الاحيان الى تبني مصطلحات ونظم لاتعكس حقيقة الغاية والمفهوم الاسلامي وتترك ساحة الفكر الاسلامي اكثر اضطرابا وبلبلة وتزيد من صعوبات الخلاص ووضوح الرؤية .

الفرد المطلق والمستبد العادل :

ففي المجال الاول : نرى مفهوم كثير من الدارسين والكتاب في حقل الدراسة السياسية الاسلامية للخلافة الراشدة على انها نظام حكم فرد مطلق حتى جاء من القيادات الفكرية الاسلامية من يتحدث عن

المستبد العادل وتركزت الدراسات الاسلامية على شكليات الشروط
 فيمن يتولى الخلافة وولاية العهد والبيعة وواجبات السلطان فى اتباع
 الشريعة وحق طاعته على الرعية .

اما جوهر العملية التنظيمية والسياسية والعوامل والقوى المؤثرة فى
 بنائها واستقرارها واجراءاتها فى اختيار كوادى القيادة السياسية
 والاجتماعية وتحديد ادوارها ونقل السلطة من قيادة الى اخرى ومن
 جيل الى آخر واسلوب اتخاذ القيادة لقراراتها واسلوب وحدود ممارسة
 القيادة لسلطاتها والرقابة عليها .

كل ذلك لا نجد له صدى ولا عناية فى هذه الكتابات كما سبق ان
 قلنا لانعدام الخبرة والاختصاص وبالتالي النظر السطحى المبسط
 للانظمة والتاريخ .

ولاهمية الخلافة الراشدة فى الفكر الاسلامى ولتباعد الزمن مع
 عهدها وتغير الظروف تغيرا كبيرا كانت دراستها وحسن فهمها وفهم
 مدلولات مكوناتها امرا غير يسير على غير المختص المجرب .

ومن المعروف فى دراسة الانظمة السياسية انه لا يمكن الاكتفاء
 بدراسة المؤسسات والوثائق والانظمة الرسمية لنظام الحكم ولذلك
 لابد من دراسة تشمل الانظمة والاجهزة والعوامل المؤثرة فى نظام
 الحكم الرسمية وغير الرسمية حتى يمكن فهم النظام واسلوب عمله .

والخلافة الراشدة سيجد الدارس لها الحد الأدنى من المؤسسات
 والانظمة الرسمية والمكتوبة .

وليس ذلك عن نقص فيها ولكن طبيعة البيئة العربية البدائية
 البسيطة التى نشأت فيها والتى تقم بها حكومات اوامير اطوريات ونظم

معقدة ولكن كانت قبائل مبعثرة متناثرة لا يجمعها نظام ولا دولة قبل الاسلام ولان حكومة الخلافة الراشدة كانت تواجه تحديات هائلة فى عالمها المعاصر مع ضئالة الامكانيات البشرية .

ولان الاصحاب بقيادة الرسول عليه السلام هم الذين انشأوا دولة المدينة وهم الذين مارسوا العمل حول الرسول عليه السلام طيلة ثلاثة وعشرين عاما .

لذلك لا يجد الدارس تنظيما او اجراءات لاختيار القيادة وتحديدها فالاصحاب هم القيادة كأمر واقع بحكم انشائهم للدولة والنظام الاجتماعى .

كذلك لن يجد الدارس تنظيما ولا اجراءات لتحديد ادوار القادة لان قدراتهم ومواقعهم محددة على عهد الرسول عليه السلام ويعرف الاصحاب قدرات بعضهم البعض ولذلك فاختيارات الخليفة على اى الاحوال لم تكن اعتباطية ولا عشوائية .

اما الرقابة فكانت تتم تلقائيا من خلال الباب المفتوح فى المسجد بين كوادر القيادة وبينهم وبين الرعية ولطبيعة التربية العقائدية المتينة للاصحاب .

اما تنظيم واجراءات نقل السلطة من جيل القيادة جيل الاصحاب الى الجيل الذى يليه من ابناء الامة وعلى اساس من الغاية الاسلامية فى الالتزام والكفاءة فللاسف فان انهيار الخلافة الراشدة وهى ما تزال فى دائرة الجيل الاول لم تسمح بقيام تلك الاجراءات وبلورتها .

ولهذا فان دراسة الخلافة الراشدة ومعرفة طبيعتها واساليب عملها لا بد فيه من النظر المختص المثلث قبل القفز من الوهلة الاولى الى

القول بالفرد المطلق والمستبد العادل رغم ان القرآن ينهى فى اول ما انزل من الوحي « ان الانسان ليطغى أن رآه استغنى » ٩٦ : ٥ وقبل القول باجراءات وتصورات اخرى فى التنظيم والشورى والسلطات والرقابة وسواها من شئون الحكم وممارسته فى مجتمع او آخر قياسا واستلهاما واقتداء بنظام الخلافة الراشدة .

الشورى والردة :

ومن قضايا المجال الاول قصر مفهوم الشورى الاسلامية فى علاقات الحكم على مجرد سماع الخليفة او السلطان للاراء وان قرار حرب الردة الذى اتخذه الخليفة الاول ابوبكر رضى الله عنه كان مجرد انقاذ لمفهوم حكم النص فى قتال المرتد .

وتتلخص النظرة بهذا الاسلوب ان ابابكر قد اتخذ القرار واصر عليه رغم اعتراض عمر بن الخطاب ومن أيده فى ذلك من الصحابة . والعجيب ان القائلين بهذه الاراء لا يرون من الامر الا نصوصا او نتفا من نصوص جاءت ضمن جدال وحوار بين الاطراف .

ولا يرون القضية فى صورتها الكبرى ، وكيف ان قضية اخضاع القبائل العربية الوثنية الهمجية البدائية قد كانت موضع وحى وقرارات نبوية توجب اخضاعهم للسلطة والنظام الاجتماعى الاسلامى واظهار شعائر وأداء واجبات الاسلام بغض النظر عن ايمانهم (قل لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا ولما يدخل الايمان فى قلوبكم) ١٤ : ٤٩ فلا يقبل منهم الا خضوع للاسلام وسلطة الدولة الاسلامية والافالحرب والقتال والاذعان عنوة للسلطة الاسلامية .

وعجيب الايروا قدر ابى بكر وهو صاحب العقل الراجح والجنان

الثابت والرأى المتزن السيد والقلب الرحيم الذى ما كان ليتخذ قرارا خطيرا كهذا فى غمرة احداث لاجديد فيها حيث ان الردة والعصيان قد ظهرا قبل وفاة الرسول عليه الصلاة والسلام لظهور مسيلمة وسجاح والاسود العنسى ، دون فكر ولا روية .

وعجيب الايدركوا الوقت والجهد والادوار التى تمر بها القرارات السياسية عموما والهامة على وجه الخصوص قبل ان يتم تبنيها واقرارها. ونستطيع ان نرى فى قضية الردة قضية سياسية هامة فى بناء المجتمع والسلطة وتنظيم الجزيرة العربية وليس مجرد صراع لغوى قانونى حول الكلمات والعبارات والنصوص كما نستطيع ان نرى فيها صورة حية لاتخاذ القرارات السياسية ومعاناتها وشروط حمل المسؤولية القيادية السياسية ولذلك يهدد عمر الخليفة ابابكر بترك المسؤولية والرئاسة اذا لم يتخل فى النهاية عن آرائه التى لم تتقبلها الجماعة كما نرى الخليفة ابابكر يبسط وجهة نظره ويوضحها ويدافع عنها وفى النهاية تقتنع الجماعة برأى الخليفة وترى رؤيته وتقر قراره ويأتى التصويت بالثقة من عمر ذاته قبل سواه بعد ان سمع لابي بكر وهو اعرف الناس بقدراته وحكمته ويرجع الى نفسه ليقول والله ما ان رأيت اصرار ابي بكر حتى شرح الله صدرى وتابعت القيادة القائد وتوجه الجيش الى أداء المهام الموكولة اليه طواعية وقناعة ضميرية لم يكن لابي بكر سلطان عليهم سواها خاصة بعد ان سمعنا عمر وهو يقرر وجوب تنحي الخليفة اذا لم يدعن للجماعة وقد علمنا التاريخ من قولة الاعرابى لابي بكر « والله لورأينا فيك اعوحاجا قومناه بسيوفنا » .

فكيف يمكن للدارس ان لايرى معنى الشورى ومداها فى

الممارسة الاسلامية على عهد الخلافة الراشدة وكيف له ان يرى فى ذلك مجالا للاستبداد او اطلاق السلطة .

لابد ان تهتز رؤية الدارسين غير المختصين حين يفكرون فى شئون الحكم لايفرقون بين الشئون التنفيذية والادارية التى تحتتم تحديد المسئولية وبين القرارات الكبرى وشئون الرأى والسياسات العامة التى تكون مجال الشورى ويكون للشورى فيها فائدة تمحيص الرأى واكتماله وسداده باضافة الاراء الى بعضها كما هى اجراءات تعليمية للامة وقياداتها بشأن هذه السياسات والقرارات كما انها تعنى الانتماء الى هذه القرارات وبالتالي الحرص على انجاحها وتقويم التضحيات اللازمة لها عن رضا وقناعة .

الفلسفات والمصطلحات الاجنبية :

ومن قضايا المجال الثانى التى يعانى الدارسون والكتاب الاسلاميون منها خوضهم فى قضايا الانظمة والمصطلحات السياسية الاجنبية بدراية محدودة وبمعيار قانونى شكلى ولعل ذلك بتأثير مزدوج من منهج دراستهم اصلا من ناحية ولعدم تمكنهم من الالمام الشامل بخلفيات واسس تلك الانظمة .

وفى غمرة الحاجة الى الملاحقة والاستجابة للضغوط الحضارية تأتى الدراسات والفوائد قاصرة عن المطلوب بل مصدرا اضافيا لضباب الرؤية واضطراب الفكر وصعوبة التمييز .

الديمقراطية والسيادة :

هذان المصطلحان هما من المصطلحات ذات الاصول الاجنبية والتى تناولتها اهتمامات الكتاب الاسلاميين وتبناها بعضهم كمفاهيم توافق

طبيعة الاسلام ويتوجب تبنيها فى الفكر والنظم الاسلاميه .
 ولاشك ان هناك اسبابا من التشابهات الظاهرة بين هذه
 المصطلحات والغايات والمفاهيم الاسلاميه الا ان المؤسف ان لهذه
 المصطلحات والمفاهيم جذورا وجوانب خاصة لم يتنبه لها هؤلاء
 الكتاب ولم يعيروها الاهتمام الكافى مما أورث الفكر الاسلامى مزيدا
 من القضايا الفكرية الزئبقية المتلونة التى يجز الجانب الظاهر منها
 جوانب وقضايا غير موعوبة ولا مطلوبة ولا مفهومة ولكنها تؤدى الى
 اضطراب الفكر وعمتة النظر .

فالديمقراطية مبدأ ومفهوم واجراءات لها جذور قديمة فى التاريخ
 والفكر والفلسفة الغربية لاتقف عند كونها - من الناحية العامة - قضية
 اجرائية فى اختبار القيادات السياسية فى الغرب ولكنها فى الواقع
 الترجمة العملية السياسية للفلسفة المادية الفردية التى تؤله الفرد
 وتجعله غاية وهواه قانونا للوجود وكل شى وسيلة لهذا الوجود .
 ولذلك كانت الديمقراطية فى النهاية ائتلافا وتجمع افراد ينالون
 قوة الاغلبية ليحكموا فكرتهم ومصالحهم الخاصة بالحد الأدنى
 المناسب من التنازلات فى مواجهة الاقليات .

ولذلك مفهوم الاغلبية والاقلية واهمية التصويت وغياب فكرة
 العدل والحق كحقيقة موضوعية يطلبها الفرد والمجتمع لوجود لها فى
 مفهوم الديمقراطيات ولا وجود الا لما هو سياسى بمعنى التدبير الذى
 يتمكن القوى ان يحقق به اكثر قدر من المصلحة كما يحددها لنفسه .

ولاشك ان لهذه الاسس والخلفيات الفلسفية والتاريخية والنفسية
 آثارها على بناء الانظمة والاجراءات والممارسات الغربية .

ولمثل هذه الاسباب يأتي التخبط فى الفهم وفى التطبيق عند المسلمين من محاكاتهم لنظم ومصطلحات وتجارب غيرهم دون ان يدركوا تلك الاسباب ولا تلك المؤثرات .

ان الشورى ليست الديمقراطية رغم انها تهدف الى اختيار وانتشار القيادات والوصول الى القرارات التى يقبل بها ويساندها جمهور الامة .

ولكن الفرق ان الشورى كما يدل اسمها تصدر عن فهم فلسفى مغاير يبنى على ايمان المسلم بان الحق والعدل حقيقة موضوعية يسعى الى بلوغها بعض النظر عن هواه وميله الخاص وان عملية الشورى هى اجراءات يجلسون فيها الى بعضهم بغرض تبين وجه الحق واتباعه دون حتمية شرط ولا فرض مسبق من مصلحة بعينها ولا عدد من الاصوات بعينه ، وليس من بأس من التصويت والاغلبية والاقلية اذا كان الامر مجال رأى وتفضيل لايهضم حقا ، او اذا غمت الروءية ولا مناص من مقياس لاتخاذ القرار المطلوب .

ان مفاهيم الخلفية الفلسفية اذا تركز الوعى عليها فلاشك انها سوف تترك اثارها على طبيعة التنظيم الاسلامى السياسى واجراءاته فى اسلوب الوصول الى القرارات وتنفيذها على غير ما يجرى فى المجتمعات والانظمة الاجنبية .

وكذلك مصطلح السيادة فرغم ان بعض الكتاب قد تبناه على اساس ان البيعة انما تعطى السيادة للامة كما هى فى الانظمة الغربية الديمقراطية فان البعض قد رفضها على اعتبار ان الوحى هو شريعة المسلمين ولا مجال للتشريع من قبل احد من المسلمين فذلك مرده

الى الله .

والقضية التي يثيرها مثل هذا المصطلح في الفكر الاسلامي بالرفض او القبول قضية زائفة لاتزيد الرؤية الاسلامية الاتعينا واهتزازا .
فالسيادة مصطلح غربي له جذوره التاريخية في الصراع على من يسند اليه القرار السياسي في المجتمع وقد استخدم هذا المصطلح ليضع سلطة القرار السياسي ومن ذلك القرار التشريعي في يد الملك ضد السادة الاقطاعيين كقوة موحدة في ابان نشأة الدول القومية ، ثم استخدم بعد ذلك ليضع القرار السياسي والتشريعي في يد ممثلي الشعوب باسم الامة بعد ان اتسعت دائرة المشاركة السياسية ونمت قوة الطبقات الجديدة صاحبة القوة في المجتمعات التجارية الصناعية الجديدة .

وتبنى قضية مصطلح السيادة او رفضه انما يعنى ان الوعى على الطبيعة الدستورية للمجتمع الاسلامي غير واضحة وان التفرقة بين مختلف مستويات القرارات في النظم الاسلامية غير واضحة .
فغير صحيح ان سلطة المجتمع المسلم في الشؤون التشريعية مطلقة كما انه غير صحيح ان المجتمعات والسلطات الاسلامية التشريعية لاوجود لها .

من المهم ان نعلم اولا طبيعة المستويات التشريعية حتى يمكن ان نحدد الاختصاصات في المجتمعات المسلمة .

فالقيم والمبادئ والتشريعات الدستورية الاساسية كما جاءت في الوحي ليست موضع جدل ولا اختصاص لاحد فيما وراء ما نزل منها .
اما التشريع على المستويات الدنيا وفيما لم يرد فيه وحي ولا نص

ولا توجيه فهو اختصاص الامة بحسب الحال والا فيم كان الاجتهاد والرأى والترجيح ؟ واذا لم يكن هذا من الناحية الفنية قرارا وتشريعا فماذا يكون ؟

ان كثيرا من الحقوق والدماء تتقرر فى مثل هذا الاختصاص وبسبب هذه الاجتهادات والترجيحات التشريعية .

ان الاطار الاسلامى على هذا المستوى ليس فيه صراع على تحديد مصدر القرار ولا مجال فيه للانتصار بفئة على فئة .

وان هذا الخلط وهذه المحاكاة لن تؤدى الا الى صعوبة تحديد الاختصاصات بمفهوم اسلامى وفق المنطق والاطار الاسلامى .

ولذلك فاما انكار لكل القرار على الامة واما وضع مطلق القرار فى يدها على غير ما يقضى بها بناؤها الاسلامى .

ان مصطلح السيادة لا مجال له فى الاطار الاسلامى التنظيمى السياسى فهو فى مدلول الاختصاصات التشريعية الاساسية مستقر .

والمشكلة ليس فى تحديد مصادر القرار هل هو

الوحي المنزل او الامة .

ولكن القضية التى يفرضها الاطار الاسلامى هى الكيفية التى تنظم ممارسة الامة لاختصاصاتها وسلطاتها بالشكل السليم الذى يمثل الغاية والروح الاسلامية .

الدين والدولة والخلافة :

ومن القضايا التى يقع فيها المسلمون فى غمرة ضيقة المعرفة الاسلامية الناضجة فى مجال العلوم السياسية قضية هل الاسلام دين ودولة ؟ وما فى المطالبة باقامة نظام الخلافة فى العصر الراهن فى بلاد

المسلمين من حرج .
وهاتان القضيتان تمثلان نجاح الفكر المعادى فى ارباك فكر
الكتاب المسلمين .

فطرح قضية الدين والدولة بغض النظر عن التفاصيل والنصوص
التي بتبادلها الاطراف لاثبات وجهة نظر كل منهم من مؤيد ومعارض
فان القضية تمثل نجاحا فى ارباك الفكر الاسلامى وخلطه للقضايا
الاساسية وصرف النظر عن القضايا الهامة لضياع المنهج السليم .
فالنظر الكلى الاسلام يرفض اصلا وجود قضية دين ودولة فى الاسلام
لالتقص فى النصوص التفصيلية والجزئية ولكن لان مفهوم الاسلام
اصلا وقضاياها الايديولوجية الكبرى فى الذات الالهية والخير والشر
والاخرة انما يقصد منها السلوك الانسانى فى الحياة والمجتمع
ولامعنى ولا اسلام والايمان اذا لم يكن للالتزام الاسلامى انعكاس
على السلوك والتنظيم الاجتماعى للانسان .

ولكن خلط مفهوم الدين بالمعنى المسيحى من ناحية واحساس
المسلمين المستمر فى العصر الراهن بازمة الانظمة الاجتماعية
الاسلامية ورغبتهم فى مخرج سهل من الازمة جعلهم ينصتون
ويشاركون فى حوارات فكرية سياسية من هذا النوع .

وانتهى الامر بالعدو ان بلغ غايته فى صفوف كثير منهم بدعوى
تمجيد الاسلام كتراث وقبوله كمسلمات غيبية تتجاهل توجهاته
الاجتماعية ليملأ بعد ذلك فكره ولبه بمفاهيم الاستعلاء والعنصرية
والقومية والتنظيمات العلمانية واليسارية المنافية للاسلام وغايات
الاسلام ومبادئه وقيمه .

اما قضية الخلافة فهي قضية تمثل الخلط بين الاسلام كقيم
وغايات ومثل ومبادئ وبين التطبيقات التاريخية المادية فى حياة
المجتمعات الاسلامية التاريخية .

ولما كان من الصعب-ان لم يكن من المستحيل - اعادة تطبيق
النظم التاريخية بحذافيرها كان واذا عرفت الخلافة بانها الصورة
المادية للتنظيمات السياسية الاسلامية فان اعادة تطبيقها والامل فى
تبنيتها اكثر صعوبة بغض النظر اذا كان قد تم تبنى هذا النوع من
التعاريف بشكل واع كما هو الشأن ببعض المستشرقين او كان بشكل
غير واع ولا مقصود اذا تم من بعض الكتاب والدارسين المسلمين .
ان الخلافة ليست الا مصطلحا اسلاميا قصد منها اقامة النظام
الاجتماعى السياسى عند المسلمين على اساس الاسلام واقامة
شريعة الاسلام خلافة لدور الرسول عليه السلام فى قيادة المجتمع
الاسلامى لتلك الغاية .

ولذلك فالخلافة فكرة وغاية ومصطلح لطبيعة النظم السياسية
الاسلامية .

واى نظام مهما كان تركيبه اذا التزم الحدود والغاية والقيم
الاسلامية وقصد الى رعاية شئون الامة الدينية والدينية على اساس
الشريعة و وفقا لها فهو نظام خلافة .

ولا يمكن للمسلم ان يسلم باقامة النظام السياسى فى مجتمعه غير
ذلك الاساس ولا لتلك الغاية .

ان نظام الخلافة غاية ولكن اذا جردنا ذلك المصطلح من سوء
الفهم الذى يجعلنا نقصد من ورائه صورا مادية تاريخية او من سوء

الغاية التي ترمى الى تنكرنا لشخصيتنا ونفض اليد من البحث في ذاتيتنا لبدء مسيرة قادرة اصيلة .

واقع الدراسات الجامعية السياسية الاسلامية :

ولكى تخطو محاولات اسلامية العلوم السياسية خطواتها بنجاح علينا ان نعرف واقع هذه الدراسات فهي في مجملها لا تعدو ان تكون مجموعة من الكتب عن الاراء والتصورات والاجتهادات الفردية والكتابات الوصفية التاريخية والقانونية الدستورية الشكلية لانظمة الحكم والادارة في الاسلام او في السير واحكام الحرب والسلام .

ومن الواضح ان مجالات الدراسة التحليلية في ميادين الفكر السياسى وتتبع الظاهرة السياسية فى التاريخ الاسلامى وطبيعتها واهتماماتها وقضاياها ومصطلحاتها والاصيل منها والوافد عليها والثابت والمتغير فيها وكذلك مفهوم العلاقات الدولية فى الاسلام والعوامل المؤثرة على مسيرته التاريخية وحصيلة تجربة علاقات الامة التاريخية وكذلك دراسات نظم الحكم وحصيلة تجاربها والدروس المستفادة منها فى سبيل تنظيم مجتمع افضل الى جانب دراسات التاريخ السياسى الموضوعية للامة . كل هذه الدراسات غائبة فى محيط الجامعة فى البلاد الاسلامية .

وليس بالمستغرب ان يتخرج الطالب من معاهد الدراسة الجامعية السياسية فى البلاد الاسلامية مؤهلا فى العلوم السياسية وهو يجهل الوجه والغاية والانجاز والواقع الاسلامى فى كل هذه الحقول الا النزر اليسير ان تيسر له وفى الغالب فى مجال نظم الحكم والادارة بمفهومها الوصفى القانونى التاريخى المحدود الذى لايسمن ولا يغنى

من جوع .

والمطلوب هو العناية والالتفات الى وجوه النقص الهائلة فى هذه الميادين وميادين العلوم الاجتماعية وتكوين المراكز والحلقات والوحدات الدراسية للبحث والدرس فى هذه المجالات من قبل اصحاب الاختصاص .

وهذه الجهود لا بد ان تكون مضية فى البداية حيث تمتد الى دراسة واعية شاملة تحليلية للتاريخ والتراث الاسلامى فى كافة مصادره من قرآن وسنة وكتب الفقه والتاريخ والادب حيث تعالج هذه القضايا بتبويب ومسميات ومصطلحات غير ما ألف الدارسون المعاصرون .

كما ان عليهم النظر الشامل فيما بين يديهم من قدر هائل من العلوم والمناهج الاجنبية مع كل ما تمثله من قدرة وانجاز فيه قدر عظيم من الفائدة الا انه يصدر عن منطلقات وغايات ومصالح وعلاقات لاتمثل ولا تنطبق على منطلقاتنا ولا غاياتنا ومصالحنا وعلاقاتنا ودوافعنا النفسية والمعنوية .

ولذلك لا بد من البحث والتنقيب والنظر الثاقب المحلل بل بلوغ مرحلة الهضم والعطاء .

ولقد مضى وضاع وقت طويل وعلى مؤسسات التعليم والمعرفة الجادة ان تضع هذا النوع من العمل والانجاز على رأس قائمة اولوياتها وان توفر له الموارد الضرورية وتفرغ له الكوادر العلمية المؤهلة الملتزمة القادرة حتى يتغير وجه المعرفة والمنهج الاسلامى فى هذه العلوم بما يعيد الى المسلمين قدرتهم ويضع حدا لغيابهم

الثقافى والحضارى القىادى فى العالم .

خاتمة : لا يزال الخير فى اتباع غاية الاسلام :

وفى نهاية هذا البحث أود أن أقدم مثالين للامال الانسانية التى ترتجى من بعث الاسلام حيا قياديا فى حياة البشرية منقذا لها من الافات والمخاطر الرهيبة التى تتهددها بانفتاح آفاق العلم المادية المثمرة والمدمرة فى آن واحد .

النظام السياسى ونظام الاسرة الاسلامى :

اذا تأملنا فى واقع العالم الاسلامى وواقع العالم الغربى للفت نظرنا ظاهرتان متناقضتان للامن والاستقرار مع انعدام الامن والاستقرار فى كل من العالمين .

ففى العالم الاسلامى نجد الحياة على المستوى الفردى آمنة مطمئنة بشكل عام لا يقلقها ولا يفرعها العنف والجريمة على عكس ما يحدث فى البلاد الغربية حيث ان الحياة على مستوى العلاقة الفردية تتسم بالعنف والخوف وانعدام الامن .

اما على المستوى السياسى ففى الوقت الذى ينعم الغرب الديمقراطى بالامن والاستقرار فى النظام والحكم وممارسة السلطة والمعارضة وتوارثها ، الا اننا نجد العالم الاسلامى الذى تتسم نظمه السياسية بالاستبداد يعانى من العنف والخوف وعدم الاستقرار .

واذا نظرنا الى كلا المجتمعين لوجدنا ان العالم الاسلامى على المستوى الفردى يتمسك بشكل عام بنظام الاسرة وقانون الاحوال الشخصية الاسلامى رغم تعاقب الازمان (وهو قانون يتسم بالعلاقة الاخلاقية وروح المسئولية والتكامل والتعاون المتين بين افراد الاسرة)

يحقق احساسا بالرضا والاحترام والتعاطف بين افراد المجتمع ولا يدع مجالاً لروح الحقد والضغينة وامراض الطفولة النفسية بالنمو ، ولذلك حتى حين تشتد الحاجة في بعض المجتمعات الاسلامية بالافراد نجد ظاهرة السرقة بالنشل شائعة ولا تكاد تعرف السرقة المصحوبة بالعنف والدماء .

اما في الغرب حيث يتسم نظام الاسرة بالانحلال وعكس كل مايمثله نظام وقانون الاسرة الاسلامية وما يستتبع ذلك من انعدام روح المسؤولية والتكافل وما ينتج عنه من تفكك الاسرة وتفشى الامراض النفسية لدى الاطفال والشباب كانت النتيجة هي الحقد والجريمة والعنف وانعدام الامن في شوارع الحواضر الغربية الكبرى .

اما على مستوى النظام السياسي فاننا نجد العكس فان العالم الغربي قد التزم في نظامه السياسي مفهوم الانتخاب والاختيار للقيادات السياسية مما اشاع الرضا والاستقرار في العلاقات السياسية ووفر الامن ولذلك فان الصراع السياسي لامحال له في تنظيم اختيار تحسسه الامة في صناديق الاقتراع ولا يحسسه السلاح في ميادين المعارك .

اما في العالم الاسلامي الذي يقوم مفهومه في التنظيم السياسي واختيار القيادة على الالتزام الاسلامي والكفاءة والذي انحرفت مسيرتها عنه بانهايار الخلافة الراشدة والتزم بذلك نظام الملك المستبد الذي يقوم على الاستئثار بالسلطة لاصحاب القوة والعصبية لذلك انعدم الاستقرار السياسي واصبحت مقاليد السلطة والحكم تحسم على حد السلاح وليس في ضمير الامة واخيارها للعناصر الملتزمة المؤهلة .

ان من الواضح ان التزام الامة للنظام الاسلامي في الاحوال

الشخصية أورتها امنا كما ان انحرافها عن النظام الاسلامى فى الميدان السياسى والحياة العامة أورتها الاضطراب والعناء .

وليس للغرب فى رأى من سبيل الى السلام على المستوى الفردى الا باصلاح نظام الاسرة فيه على نسق المفهوم والنظام الاسلامى للاسرة .

كما لن يحقق العائم الاسلامى السلام والاستقرار فى حياته ونظامه السياسى مالم يعد الى مفاهيم وغايات الاسلام فى التنظيم السياسى فى الشورى والاختيار على اساس الالتزام الاسلامى والكفاءة الوظيفية .

فلسفة السلام العالمى :

من الواضح ان الانسانية بامكانات الدمار الذرية ودروس التاريخ البشرى تواجه خطر الدمار الشامل .

ومن الواضح ان فلسفة الغرب المادية بشقيها القومى وصراع الطبقات الماركسى هى فلسفات مواجهة ومناجزة ولا يمكن الاطمئنان الى نظام دولى تقوم نظرة اعضائه ومفهومهم للحياة على المواجهة ولا تمدنا التجربة البشرية الابخيرة حتمية الحرب بين المتواجهين المتناجزين المتعادين مهما طال الزمن ومهما حكم العقل فى مضمار الحرب ومخاطرها ولم تغن المؤسسات الدولية قط فى درء الحروب حين تتوفر اسبابها فى العداة والخوف وانعدام الثقة .

والاسلام يقدم مفهوما اساسيا فى النظرة والعلاقة بين البشر انطلاقا من وحدة اصلهم من نفس واحدة وان تفرعهم شعوبا وقبائل واختلاف أسنتهم والوانهم هو لغاية ايجابية لايجاد الظروف البشرية

الموضوعية للتفاعل والتعارف فيما بينهم ، كما ان رعاية حق العشيرة والاقارب واهل الحوار واجب وغاية يتطلبها الاسلام من الانسان بل ويتطلب الاسلام من المسلم العدل والاحسان الى غير المسلم الذى تربطه به صلة السلم .

اما المعتدى فعلى الجميع صد عدوانه وللمعتدى عليه حق رد العدوان بمثله وان كان الاسلام يدعو الى الصفح والعفو ما كان ذلك ممكنا وفى طاقة المعتدى عليه .

وهذا المفهوم وهذه الفلسفة هى قانون والزام ربانى للمسلم بحكم اسلامه لا خيار له فيه ولا رجعة عنه .

وهذه الفلسفة وهذا المفهوم الذى يشبه علاقات الدوائر المتداخلة يمثل فلسفة ونظرة انسانية اصيلة للسلام فى المجتمع الانسانى المعاصر ويمثل نظرة ايجابية تركز على وحدة الوجود والمصلحة الانسانية المشتركة ودون هذه الفلسفة وهذا الالتزام لن يكون أمل وقاعدة حقيقية للسلام الانسانى تنمو وتزدهر عليها مختلف الجهود والتنظيمات الدولية الوظيفية .

ان فى نماء وازدهار الفلسفة والايديولوجية والمفهوم الاسلامى الربانى فى الحياة الانسانية أملا وغاية نبيلة ليس لمصلحة وترقية ما يزيد على خمس البشرية فقط بل ولمصلحة الانسانية جمعاء بنظرة انسانية مستقبلية واعية .

والله أسأل ان يكلل جهود العاملين المخلصين بالنجاح وان يشيهم خير الثواب وان يوفق المسلمين الى جادة الحق والصواب وان يهدى الناس الى الصراط المستقيم . وبالله التوفيق وعليه قصد السبيل .